الاتحاد البرلماني الدولي
من أجل الديمقراطية. من أجل الجميع.

ميثاق الاتحاد البرلماني الدولي بشأن أخلاقيات العلوم والتكنولوجيا

الديباجة

إذ نؤكد مجدداً التزام الاتحاد البرلماني الدولي بالسلام والديمقراطية والتنمية، *واقتناعاً منّا* بأن المعرفة والخبرة العلمية ينبغي أن تشكلا أساساً لإرشاد البرلمانيين والباحثين البرلمانيين ومتخذي القرارات وواضعي السياسات في جهودهم الرامية إلى الوفاء بذلك الالتزام،

وإذ نؤكد مجدداً أيضاً دعوة الاتحاد البرلماني الدولي والتزامه المتمثلَين في إعطاء الأولوية لإرساء مفاهيم مشتركة للعلوم يكون محورها الإنسان، وتعزيز الاعتبارات الأخلاقية في مجال العلوم والتكنولوجيا، والاستفادة من منبر الاتحاد البرلماني الدولي لتشجيع المناقشات المستنيرة، وتبادل الممارسات الجيدة، ووضع أطر لمواءمة التقدم العلمي مع المبادئ الأخلاقية،

وإذ نقرّ بالتأثير العميق للعلوم والتكنولوجيا في تقدم البشرية ورفاهها وبيئتها، وبالمسؤوليات الأخلاقية المتأصلة في السعي إلى طلب المعرفة العلمية وتطبيقها، وبأهمية الاعتبارات الأخلاقية في توجيه تطوير التكنولوجيات الناشئة ونشرها وإدارتها،

وإذ نقرّ أيضاً بالتفاوت المستمر بين شمال العالم وجنوبه في إمكانية الانتفاع بالتقدم العلمي والتكنولوجي والاستفادة منه والمساهمة فيه وبما يترتب عليه من أوجه التفاوت وعدم المساواة الاجتماعية والاقتصادية، *ونشدّد* على الحاجة إلى أطر أخلاقية تعالج أوجه التفاوت هذه وتسعى إلى تحقيق المشاركة العالمية المنصفة في التقدم العلمي والتكنولوجي، بما في ذلك مشاركة الشباب والمساواة بين الجنسين والمساواة الاجتماعية في الحصول على المعرفة والإسهام في تحقيق التقدم،

وإذ نسلّم بالضرورة الحتمية للتعاون الدولي والتقيّد بالمبادئ الأخلاقية في تشكيل مسار التقدم العلمي والتكنولوجي والتخفيف من آثاره المحتملة لصالح الأجيال الحالية والمستقبلية بدون أي تفرقة أو تمييز،

وإذ ندرك التأثير العميق للعلوم والتكنولوجيا في المجتمعات، وما قد يحمله في طياته من آثار مفيدة أو ضارة على حد سواء، والحاجة إلى أن يعمل البرلمانيون والبرلمانات على حماية مصالح الشعوب التي يخدمونها، والتعقيدات الأخلاقية المتأصلة في تقدم العلوم والتكنولوجيا لصالح البشرية جمعاء،

وإذ نضع نصب أعيننا الضرورة الحتمية لاحترام تنوع الأديان والمعتقدات والثقافات والحضارات، ومعاملة الفئات الاجتماعية المختلفة بعدل وإنصاف وشمولية، وتجنب التمييز والتحيز في السعي إلى تحقيق التقدم العلمي والتكنولوجي وإدارته،

وإذ نعترف بالحاجة الماسة إلى صون البشرية وحمايتها من المخاطر والأخطار المحتملة المتأصلة في أوجه التقدم العلمي والتكنولوجي، بما في ذلك خطر المساس بوكالة الإنسان واستقلاله ومبادئه الديمقراطية، ومن حرمان البشرية من حقوقها بسبب التطورات التكنولوجية الحالية والمستقبلية،

نعتمد، نحن البرلمانيون الحاضرون في الدورة التاسعة والأربعين بعد المائة لجمعية الاتحاد البرلماني الدولي المعقودة في جنيف، الميثاق التالي بشأن أخلاقيات العلوم والتكنولوجيا بوصفه إطاراً من المبادئ الأخلاقية لدعم كرامة وحقوق الإنسان ورفاه الأفراد والمجتمعات، مع تشجيع الابتكار والاستدامة والإدارة المسؤولة للمساعي العلمية والتكنولوجية، وتبادل المعرفة، والدعوة إلى وضع سياسات تعزّز الممارسات الأخلاقية في مجال العلوم والتكنولوجيا، ومواءمة التقدم مع قيم ناخبينا والمجتمع العالمي وتطلعاتهما. ونحث الحكومات والبرلمانات والمنظمات الدولية والمجتمع المدني والقطاع الخاص والأوساط الأكاديمية والمؤسسات البحثية وسائر الجهات الفاعلة المعنية في جميع أنحاء العالم على الاسترشاد بمحتواه.

الجزء الأول: المبادئ الأخلاقية الأساسية لتنظيم العلوم والتكنولوجيا

سعياً إلى إنشاء إطار أخلاقي شامل، من المهم أولاً توضيح نطاق العلوم الذي يغطيه هذا الميثاق. وتشير العلوم في هذا الصدد إلى المساعي الجماعية الرامية إلى تعزيز المعرفة والابتكار في مجالات متعددة يساهم كل منها مساهمةً فريدةً في فهم حياة الإنسان والبيئة وتحسينهما وحمياتهما، وهي تشمل تخصصات متعددة مثل العلوم الطبيعية والاجتماعية والتطبيقية.

المادة ١ - الواجب والمسؤولية واتخاذ القرارات الرشيدة

تقع على عاتق البرلمانات والبرلمانيين مسؤولية كبيرة تتمثل في سن وصياغة قوانين تنهض بالقيم المجتمعية والرفاه وتحقيق الذات الإنسانية والوئام. وتؤكد هذه المسؤولية أهمية اتخاذ القرارات الرشيدة والمستنيرة بالبيّنات في العملية التشريعية وعملية الحوكمة الاستباقية. ولتحقيق هذه الغاية، فإن للفهم الاستباقي للتطورات العلمية والتكنولوجية وتقييمها وتشكيلها وتنظيمها، مع مراعاة آثارها الطويلة الأمد وتداعياتها الأخلاقية، أهميةً قصوى.

المادة ٢ - سيادة القانون

إقراراً بالأهمية الأساسية لسيادة القانون في سن المبادئ الأخلاقية للتقدم العلمي والتكنولوجي، يجب تطوير العلوم والتكنولوجيا وتطبيقهما في إطار سيادة القانون على المستويين الوطني والدولي. وينبغي لكل تطوير للعلوم والتكنولوجيا أن يتقيّد بالمبادئ الأخلاقية للمساواة والإنصاف والعدالة والخضوع للمساءلة، والمبادئ القانونية الوطنية والدولية الراسخة، ومعايير حقوق الإنسان المنصوص عليها في القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني. وينبغي أن توجّه الإجراءات القانونية الواجبة إدارة الابتكار التكنولوجي ودمجه في المجتمعات. إذ إن التمسك بسيادة القانون يقي من الاستخدام التعسفي للسلطة، ويعزّز الشفافية، ويشجّع السلوك المسؤول في المجالات العلمية والتكنولوجية، ويكفل التوافق مع المبادئ الأخلاقية ورفاه المجتمع.

المادة ٣ - الحفاظ على حرية البحث واستقلاليته

الفضول العلمي والحرية الفكرية والاستقلال قيم أساسية للبحث، مما يستلزم دعم استقلالية البحث العلمي وحمايتها، مع استرشاد المسار البحثي بالاعتبارات الأخلاقية لضمان اتباع ممارسات مسؤولة وسليمة أخلاقياً في جميع المساعي العلمية. وللباحثين الحق والحرية في البحث والتحقيق ونشر النتائج التي يتوصلون إليها من دون تأثير أو رقابة أو قيود غير مبررة تعرقل طلب المعرفة والنهوض بالفهم العلمي. ويشمل ذلك حماية حقوق الملكية الفكرية وحقوق الباحثين في اختيار المنهجيات واتباع السُبل المبتكرة للتحقيق وإتاحة النتائج التي يتوصلون إليها بشفافية ومسؤولية بغية المساهمة في التقدم المجتمعي والصالح العام مساهمةً إيجابيةً.

المادة ٤ - الشفافية والمساءلة

يستلزم النهوض بالإجراءات الشفافة في مجالات البحث العلمي والتطوير التكنولوجي ووضع السياسات مساءلة جميع الأطراف المعنية عن أفعالها. ويتطلب ذلك التواصل الواضح فيما يتعلق بأهداف البحث العلمي ومنهجياته ونتائجه وقيوده فضلاً عن مسوغات القرارات المتعلقة بالسياسات بوضوح، بما يفضي إلى نتائج أكثر تكاملاً وشموليةً في مجال السياسات العامة. ومن الأهمية بمكان إشراك مجموعة واسعة من الأطراف المعنية، تشمل على سبيل المثال لا الحصر العلماء والباحثين وخبراء الأخلاقيات والخبراء في الصناعة وممثلي المجتمع المدني، في حوار بشأن السياسات من أجل ضمان إدماج المعرفة العلمية في عملية اتخاذ القرارات السياسية على النحو الواجب. ويشدد هذا المبدأ على الحاجة إلى الوضوح والشفافية والرقابة البشرية لضمان رفاه المجتمع ولا سيما في مجالات مثل الذكاء الاصطناعي وعلم الإنسالات أو الروبوتات.

المادة ٥ - البيانات والخصوصية

يُعدّ التعامل الأخلاقي مع البيانات ركيزةً أساسيةً في التخفيف من مخاطر التقدم العلمي والتكنولوجي، وتأكيد أهمية الإدارة والاستخدام المسؤولَين للبيانات، والدعوة إلى وضع أطر محكمة تعطي الأولوية لحق الفرد في الخصوصية وتحمي ذلك الحق، مع تسخير إمكانات البيانات من أجل التقدم المجتمعي. ويستلزم التعامل الأخلاقي مع البيانات اتباع ممارسات شفافة في مجال البيانات، والحصول على الموافقة المستنيرة، وإنشاء آليات لضمان المساءلة عن إساءة استخدام البيانات. ويكتسي التعاون والتآزر بين الأمم أهمية محورية في وضع معايير دولية للممارسات الأخلاقية في مجال البيانات، وتهيئة مستقبل تتماشى فيه التطورات العلمية والتكنولوجية مع المبادئ والقيم الأخلاقية التي تتمسك بها المجتمعات المختلفة.

المادة ٦ - تقييم المخاطر وإدارتها

يجب أن تخضع أوجه التقدم العلمي والتكنولوجي لتقييم منتظم للمخاطر، بما في ذلك للعواقب غير المقصودة لاستخدامها. وينبغي وضع استراتيجيات فعالة لإدارة المخاطر وإتاحة المعلومات عنها ومعالجتها لأنها أحد المقومات الأساسية للحفاظ على الثقة العامة، ودمج التكنولوجيات الجديدة في المجتمعات بأمان، والتخفيف من الأضرار المحتملة التي قد تلحق بالمجتمعات المختلفة في شمال العالم وجنوبه على حد سواء. ويُعدّ ضمان الحماية من المخاطر التي يمكن التنبؤ بها جزءاً لا يتجزأ من تطوير نواتج التقدم ونشرها واستخدامها بمسؤولية. وسيسهم هذا النهج في تهيئة بيئة تكنولوجية ورقمية أكثر أماناً ومرونةً في المجتمعات.

المادة ٧ - التعلّم والتكيّف المستمران

إقراراً بالتطور السريع للعلوم والتكنولوجيا، فإن وضع سياسات ولوائح متجاوبة وقابلة للتكيّف وقائمة على نهج التعلّم المستمر أمرٌ بالغ الأهمية. ويدعو هذا النهج إلى اتباع مسار تكراري في وضع السياسات يتطور استجابةً للمعلومات الجديدة والظروف المتغيّرة. ويشدد على ضرورة اتباع نهوج التعلّم وبناء القدرات والتفكير النقدي والتثقيف المستمرة التي تتيح مواكبة التقدم التكنولوجي واستعراض المعايير والقوانين واللوائح وتنقيحها.

الاتحاد البرلماني الدولي
من أجل الديمقراطية. من أجل الجميع.

ميثاق الاتحاد البرلماني الدولي بشأن أخلاقيات العلوم والتكنولوجيا

المادة ٨ - الحفاظ على السلام والوئام

يجب أن يكون الهدف الرئيسي للتشريعات ووضع السياسات، بما في ذلك في مجال التقدم التكنولوجي، ضمان السلام والتفاهم والتعاون الكاملين والدائمين بين الأفراد والأمم. ويظل الهدف الأساسي لهذه المساعي المرتبطة بالتشريعات والسياسات تعزيز علاقات الوئام داخل المجتمعات وعبر الحدود على حد سواء، مما يؤكّد أهمية توجيه التقدم التكنولوجي نحو خدمة التقدم البشري والمساهمة بنشاط في تنمية البشرية وتحقيق السلام العالمي والتعاون الدولي. وعلى الرغم من إمكانية استخدام العلوم لتعزيز المصالح الوطنية أو الإقليمية، فينبغي أن تكون العلوم أيضاً قوة توحيدية تتجاوز الحدود الجغرافية السياسية وتيسّر التفاهم وتوحّد المساعي بين الأمم. ويشمل ذلك الاستفادة من الإمكانات التحويلية للعلوم في تعزيز الدبلوماسية عن طريق التحاور وتحسين التفاهم الدولي والثقة وحل المشكلات جماعياً.

المادة ٩ - التعاون الدولي

إن البشرية مجتمع ذو مستقبل مشترك. وإقراراً بأن العلم يتجاوز الحدود وينبغي أن يخدم المصلحة المشتركة للبشرية، من الضروري توطيد التعاون الدولي في تطوير وتبادل المعارف العلمية والابتكارات التكنولوجية المتصلة بها، وبلورة ما يرتبط بها من الاعتبارات الأخلاقية، وتقييم آثارها والتخفيف من مخاطرها. واهتداءً بمبادئ الاحترام المتبادل والعدل والمساواة والإنصاف وعدم التمييز، يجب أن تُتاح لجميع البلدان وهيئات البحث العلمي فرص متساوية للمشاركة في التعاون العلمي والتكنولوجي الدولي عن طريق مؤسسات دولية شفافة وشاملة للجميع. ويجب معارضة أي محاولة لتسييس هذا التعاون أو استغلاله أو عسكرته بحزم. ويجب على البلدان أن تتمسك بتعددية الأطراف الحقيقية، وتستطلع نماذج جديدة للتعاون الدولي والشراكات الدولية في مجال الابتكار التكنولوجي تعود بالفائدة على جميع الأطراف، وتضمن أن تعود الإنجازات في مجال الابتكار العلمي والتكنولوجي بالنفع على البشرية جمعاء.

المادة ١٠ - الاستدامة والتوجيه البيئي

من الأهمية بمكان الإقرار بالتأثير المتزايد للتكنولوجيا في البيئة وضمان استدامة التقدم العلمي والتكنولوجي وعدم إضراره بالبيئة. ومن الضروري أن تعمل الجهات الفاعلة المعنية على مناصرة استحداث تكنولوجيات تساهم في استدامة كوكبنا على الأمد الطويل، والتحفيز على القيام بذلك، والدعوة إلى التعاون الدولي في صياغة لوائح نموذجية واتفاقات دولية توازن بين الاستدامة الإيكولوجية وحقوق الإنسان وسلامة الإنسان وكرامته.

المادة ١١ – العدالة والإنصاف الاجتماعيان

يجب أن يقوم عمل جميع البرلمانات والحكومات على الالتزام بتوزيع فوائد التقدم العلمي والتكنولوجي توزيعاً منصفاً وعادلاً أكثر على كل المجتمعات. ويعالج هذا النهج المخاوف من أن تؤدي التكنولوجيا إلى تفاقم أوجه التفاوت الاجتماعي، بضمان عدم إغفال الفئات الضعيفة، بما في ذلك الأشخاص ذوو الإعاقة والفئات الأشد فقراً وتهميشاً، والدعوة إلى أن تكون التكنولوجيا عاملاً معزّزاً للقدرات البشرية للجميع، ومكافحة الفوارق المجتمعية بنشاط، وضمان المساواة بين الجميع في الوصول إلى المعرفة.

الجزء الثاني: المبادئ التوجيهية والتوصيات للمشرّعين

ينبغي أن يسعى المشرّعون إلى القيام بما يلي:

١- الإقرار بأهمية الحفاظ على الهياكل البرلمانية والبرلمانية الدولية والتشجيع على إنشائها من أجل تقديم معلومات منتظمة ومحايدة ومستندة إلى البيّنات للبرلمانيين بشأن العلوم والتكنولوجيا، بما في ذلك إسداء المشورة بشأن الجوانب الأخلاقية المتصلة بالتطور التكنولوجي.

٢- التفاعل دورياً مع المؤسسات الوطنية والإقليمية والدولية المختصة المعنية بشأن أخلاقيات العلوم والتكنولوجيا لاكتساب أفضل وأحدث فهم للآثار الأخلاقية للبحوث والدراسات والتطبيقات الجارية وللسيناريوهات المستقبلية الأكثر احتمالاً، كما قدّمها العلميون وأخصائيو التكنولوجيا.

٣- التفاعل دورياً مع المؤسسات الوطنية والإقليمية والدولية المختصة المعنية ذات الخبرة في مجال الأخلاقيات لاستقاء وجهات نظر متنوعة بشأن أوجه التقدم العلمي والتكنولوجي الحالية والمستقبلية، بما يشمل الأبعاد الإنسانية والفلسفية. وسيساعد هذا التفاعل وهذه التبادلات على تحديد الحدود الأخلاقية المتطورة التي يجب ألا تتجاوزها العلوم والتكنولوجيا فيما يتعلق باحترام حقوق الإنسان وسلامته وكرامته.

٤- تزويد البرلمانيين بمعلومات مثبتة ومستندة إلى البيّنات بنسق قابل للاستخدام توفرها الهيئات الاستشارية البرلمانية الداخلية «الفنية» المعنية بشؤون العلوم والتكنولوجيا لإجراء مشاورات محدّدة مع المؤسسات المختصة أو أفرقة الخبراء المعنية بالأخلاقيات. وسيوفر ذلك للبرلمانيين أساساً متيناً لتحديد القيود الأخلاقية عند النظر في التشريعات الجديدة أو تعديل القوانين القائمة وتحديثها.

٥- وضع قوائم مرجعية بسيطة وواضحة ومتفق عليها، ربما بالتنسيق مع المجتمع البرلماني الدولي، يمكن للبرلمانيين استخدامها لفحص التشريعات القائمة في ضوء الجوانب الأخلاقية أو تطورها المتوقع مع مرور الوقت، وتحديد المبادئ الأخلاقية عند النظر في التشريعات الجديدة أو تعديل القوانين القائمة وتحديثها.

٦- التأكد، عند النظر في صياغة ودراسة تشريع جديد يتطلب بيّنات علمية، من أن تلك البيّنات متاحة للجميع منذ البداية وأنها تتسم بأعلى مستويات الجودة الممكنة، مع الالتزام بمعايير التحقق الخاصة بالأوساط أو الدوائر العلمية المعنية. ويجب أن تكون هذه البيّنات العلمية، بما فيها عمليات تقييم التأثير والتخفيف من المخاطر، شاملة قدر الإمكان.

٧- تشجيع أعمال الرصد والتبادل المنتظم للخبرات مع البرلمانات الأخرى، على الصعيد المتعدد الأطراف عن طريق الاتحاد البرلماني الدولي ومباشرةً عن طريق قواعد البيانات المفتوحة المصدر وغيرها من الأدوات، بشأن المعارف الوجيهة المكتسبة فيما يخص تطور العلوم والتكنولوجيا واستخدامهما وأي اعتبارات أخلاقية مرتبطة بذلك. وينبغي أيضاً تشجيع أعمال تبادل الممارسات الجيدة المرتبطة بتحويل تلك المعارف إلى تشريعات.

٨- إعداد هياكل وأدوات ومنصات مناسبة لإعلام المجتمع المدني وعامة الجمهور والتشاور معهما دورياً بشأن الأعمال والبرامج التي تضطلع بها البرلمانات وطنياً وإقليمياً ودولياً فيما يتعلق بالاعتبارات الأخلاقية للعلوم والتكنولوجيا في التشريعات.

٩- الإلمام بالمبادئ التوجيهية الأخلاقية التي وضعتها دوائر العلوم والتكنولوجيا بنفسها وتقييمها قبل دمج المبادئ الأخلاقية المتعلقة بالعلوم والتكنولوجيا في التشريعات. وينبغي أن تكون المبادئ الأخلاقية متماشية مع القوانين الوطنية والقوانين الدولية كلتيهما. وينبغي أن يكون إدماجها في التشريعات نتيجة لمناقشات وقرارات تعاونية مخصصة للجان البرلمانية، مع التقيّد بالقواعد والإجراءات المتنوعة التي تحكم العمليات التشريعية لكل برلمان على حدة.

١٠- استرشاد البرلمانات بالحوار المفتوح والمشاورات المستفيضة مع الخبراء المعنيين من الأوساط المعنية بالعلوم والتكنولوجيا والأخلاقيات، وقيامها برصد اعتماد المواثيق الجديدة بشأن أخلاقيات العلوم والتكنولوجيا والصكوك الدولية الموقعة في هذا المجال فضلاً عن بلورة المواثيق الأخلاقية القائمة، والتدخل في التشريعات إذا انتهكت أحكامها المبادئ الأخلاقية الوطنية أو المعترف بها دولياً.

١١- ضمان احترام حقوق الإنسان وسلامته وكرامته والامتثال للاتفاقيات والمواثيق الدولية القائمة التي يعترف بها المجتمع الدولي، بحسب الاقتضاء، في التشريعات الجديدة بشأن الموضوعات المرتبطة بالعلوم والتكنولوجيا أو في مراجعة القوانين القائمة بغض النظر عن مجال التطبيق المحدّد.

١٢- استعراض اللوائح والتشريعات المتعلقة بالبحث العلمي والابتكار التكنولوجي دورياً للتأكد من مواكبتها للتقدم العلمي والتكنولوجي السريع، وفعاليتها في أداء الغرض المقصود منها عملياً، وعدم اقترانها بعواقب غير مقصودة. ويوصى بإنشاء لجان برلمانية متخصصة لدعم استعراض تلك اللوائح والتشريعات وتقييمها إذا رأت البرلمانات ضرورة لذلك.

١٣- دعم نشر نتائج الابتكار العلمي والتكنولوجي بواسطة المصادر المفتوحة المصدر والمنشورات الخاضعة لاستعراض الأقران بتخصيص ما يلزم من الاعتمادات المالية والموارد في الميزانيات.

١٤- إدماج المبادئ الأخلاقية الواردة في هذا الميثاق في الخطط الإنمائية الوطنية، واللوائح والتشريعات المتعلقة بالتقدم العلمي والتكنولوجي، لضمان أن يعطي هذا التقدم الأولوية لرفاه البشرية.

حقوق الصور، من اليمين إلى اليسار:
© dpa Picture Alliance/DPA/Marijan Murat بواسطة وكالة فرانس برس
© Only France/Robert Palomba بواسطة وكالة فرانس برس
© BSIP/Image Point Fr/Nih-Niaid بواسطة وكالة فرانس برس
© NurPhoto/NurPhoto/CFOTO بواسطة وكالة فرانس برس
© NurPhoto/NurPhoto/CFOTO بواسطة وكالة فرانس برس
© Shutterstock ،Dmitri Ma
© ICISE
© Steve Jurvetson